

الجمعية العامة الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة
البند ٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/ES-10/L.21/Rev.1)]

دإط - ١٨/١٠ - قرار الجمعية العامة المؤيد للوقف الفوري لإطلاق النار
وفقا لقرار مجلس الأمن ١٨٦٠ (٢٠٠٩)

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكّد من جديد المسؤولية الدائمة للأمم المتحدة إزاء قضية فلسطين إلى أن تتم
تسويتها بجميع جوانبها، وفقا لأحكام القانون الدولي،وإذ تشير إلى قواعد ومبادئ القانون الدولي ذات الصلة، بما في ذلك القانون
الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، لا سيما اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة
بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(١) التي تنطبق على الأرض
الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية،وإذ تعرب عن قلقها الشديد إزاء التطورات على الأرض منذ اتخاذ قرار مجلس
الأمن ١٨٦٠ (٢٠٠٩) المؤرخ ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، وبخاصة إثر العمليات
العسكرية المكثفة في قطاع غزة التي تسببت في وقوع خسائر فادحة في الأرواح بين المدنيين،
بمن فيهم الأطفال والنساء، وقصف مقر الأمم المتحدة والمستشفيات وأماكن عمل وسائط
الإعلام وهياكل الخدمات الأساسية العامة، وإذ تشدد على ضرورة حماية السكان المدنيين
الفلسطينيين والإسرائيليين وإنهاء معاناتهم،واقتراناً منها بأن تحقيق تسوية عادلة ودائمة وشاملة لقضية فلسطين التي تشكل
جوهر الصراع العربي الإسرائيلي أمر لا بد منه لإرساء سلام شامل وعادل ودائم وتحقيق
الاستقرار في الشرق الأوسط،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٥، الرقم ٩٧٣.

- ١ - **تطالب** بالاحترام التام لقرار مجلس الأمن ١٨٦٠ (٢٠٠٩)، بما في ذلك دعوته العاجلة إلى وقف فوري ودائم لإطلاق النار يتم التقييد به تماما ويفضي إلى الانسحاب الكامل للقوات الإسرائيلية من قطاع غزة، ودعوته إلى تقديم المساعدة الإنسانية، بما فيها الغذاء والوقود والعلاج الطبي، وتوزيعها دون عراقيل في جميع أنحاء قطاع غزة؛
- ٢ - **تهيب** بجميع الأطراف أن تقوم، بالتعاون مع مجلس الأمن، ببذل كافة الجهود لكفالة الامتثال التام والعاجل للقرار ١٨٦٠ (٢٠٠٩)؛
- ٣ - **تعرب عن تأييدها** للمبادرات والجهود الدولية والإقليمية الجارية وللمهمة التي يضطلع بها الأمين العام للأمم المتحدة؛
- ٤ - **تعرب عن تأييدها** للجهود الاستثنائية التي تبذلها وكالات الأمم المتحدة، لا سيما وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، لتوفير الإغاثة العاجلة والمساعدات الطبية وغيرها من المساعدات الإنسانية للسكان المدنيين الفلسطينيين في قطاع غزة؛
- ٥ - **تهيب** بجميع الدول الأعضاء أن تقدم على سبيل الاستعجال الدعم اللازم للجهود الدولية والإقليمية الرامية إلى تخفيف الحالة الإنسانية والاقتصادية الحرجة في قطاع غزة، وتؤكد في هذا الصدد على ضرورة ضمان فتح المعابر بصفة مستمرة أمام حركة الأشخاص والبضائع بحرية من قطاع غزة وإليه، وفقا لاتفاق التنقل والعبور المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥؛
- ٦ - **تقرر** رفع جلسات الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة مؤقتا والإذن لرئيس الجمعية العامة في دورة انعقادها باستئناف الدورة الاستثنائية بناء على طلب من الدول الأعضاء.

الجلسة العامة ٣٦

١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩